

قرارات

وزارة البترول والثروة المعدنية

قرار رقم ١٠٤١ مكرراً لسنة ٢٠١٧

وزير البترول والثروة المعدنية

- بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون الزراعة وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بإصدار قانون نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ٢١٧ لسنة ١٩٨٠ بشأن الغاز الطبيعي ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٨٨ فى شأن خطوط أنابيب البترول ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛
وعلى القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ بإصدار قانون شركات قطاع الأعمال العام
ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٠٩ لسنة ٢٠٠١
بإنشاء الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية ؛
وعلى موافقة الجهات التنفيذية بمحافظة أسيوط بتاريخ ٢٠١٧/٣/١٣ ؛
وعلى موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة المؤرخة فى ٢٠١٧/٤/١٢ ؛
وعلى موافقة السيد الأستاذ الدكتور وزير الزراعة واستصلاح الأراضى
بتاريخ ٢٠١٧/٥/٧ ؛
وعلى ما عرضه كل من السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الشركة المصرية القابضة
للغازات الطبيعية والسيد المهندس وكيل أول وزارة البترول لشئون الغاز والسيد الدكتور
وكيل وزارة البترول للشئون القانونية ؛

قرار:

مادة أولى - يستولى مؤقتاً لمدة اثنى عشر شهراً أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب على الأراضى اللازمة لتنفيذ مشروع مد خط غاز طبيعى لتغذية وتقوية قدرات محطة كهرباء غرب أسيوط والذي يبدأ مساره بإقامة غرف بلوف وأبعادها (٢٥م × ٤٥م) على خط غاز أبو قرقاص / أسيوط جنوب معمل تكرير أسيوط مباشرة حتى يصل إلى محطة التخفيض داخل سور محطة الكهرباء قطر ٢٤ بوصة بطول ١,٤٠٠ كم وبعرض ٢٠ متراً ماراً بباطن الأرض بعمق مترين من الراسم العلوى للماسورة بالأراضى اللازمة له بمحافظة أسيوط طبقاً للمسار الموضح بيانه بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقة .

مادة ثانية - ينتهى العمل بأحكام هذا القرار بانتهساء مدة الاستيلاء المؤقت الموضحة بالمادة الأولى .

مادة ثالثة - يُنشر هذا القرار ومذكرته الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقة فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢٠١٧/٧/٣

وزير البترول والثروة المعدنية

مهندس / طارق الملا

الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية

« إيجاس »

مذكرة إيضاحية

لقرار السيد المهندس وزير البترول والثروة المعدنية رقم ١٠٤١ مكرراً لسنة ٢٠١٧

بالاستيلاء المؤقت لمدة اثني عشر شهراً على الأراضى اللازمة

لتنفيذ مشروع مد خط غاز طبيعى لتغذية وتقوية قدرات محطة كهرباء غرب أسيوط

قطر ٢٤ بوصة المار بمحافظة أسيوط

أتشرف بالإحاطة بأنه أدرج بالموازنة الاستثمارية لخطة مشروعات الشركة المصرية القابضة

للغازات الطبيعية (إيجاس) للعام المالى ٢٠١٧/٢٠١٨ تنفيذ مشروع مد خط غاز طبيعى

لتغذية وتقوية قدرات محطة كهرباء غرب أسيوط قطر ٢٤ بوصة بمحافظة أسيوط ،

وقد أسند تنفيذ المشروع للشركة المصرية للغازات الطبيعية (جاسكو) إحدى شركات قطاع البترول .

وحيث إنه يلزم لتنفيذ المشروع ضرورة الاستيلاء المؤقت لمدة اثني عشر شهراً

أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب على الأراضى اللازمة لتنفيذ مسار

مشروع خط غاز طبيعى لتغذية وتقوية قدرات محطة كهرباء غرب أسيوط قطر ٢٤ بوصة

بطول ١,٤٠٠ كم وعرض ٢٠ متراً ماراً بباطن الأرض بعمق مترين من الراسم العلوى للماسورة

والذى يبدأ مساره بإقامة غرفة بلوف وأبعادها (٢٥م × ٤٥م) على خط غاز أبو قرقاص / أسيوط

جنوب معمل تكرير أسيوط مباشرةً ويمتد جنوباً لمسافة ٣٠٠م ليصل إلى محطة كهرباء

غرب أسيوط ويتجه شرقاً موازياً لسور المحطة حوالى ٦٠٠م ثم يتجه جنوباً موازياً للسور الشرقى

لمحطة الكهرباء بمسافة حوالى ٥٠٠م حتى يصل إلى محطة التخفيض داخل سور محطة الكهرباء

ويجدر الإشارة بأنه سوف يتم مد كابل ألياف ضوئية مع مسار الخط والذي يستخدم لأغراض

التحكم والمراقبة الخاصة بشبكة الغاز على مسار الخط لنقل البيانات والمعلومات فى نفس

موقع الحفر لخط الغاز .

ولما كانت الأراضى المظلوب الاستيلاء المؤقت عليها من الأراضى الزراعية فقد تم الحصول على موافقة السيد الأستاذ الدكتور وزير الزراعة واستصلاح الأراضى وذلك طبقاً لنص المادة (١٥٢) من قانون الزراعة رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته .
وقد تم الحصول على موافقة كل من الجهات التنفيذية بمحافظة أسيوط ، وموافقة هيئة عمليات القوات المسلحة على تنفيذ مشروع الخط بالأراضى اللازمة لمسار تنفيذه والتي تقع فى نطاق محافظة أسيوط .

وحيث إن المشروع من المشروعات الهامة والعاجلة ذات النفع العام والتي تخدم الاقتصاد القومى ، ومدرج له الاعتمادات المالية اللازمة ، وهو من المشروعات الطويلة التى يتعذر فيها حصر أسماء الملاك والحائزين للأراضى التى يمر بها مسار الخط قبل صدور القرار ؛ ونظراً لصفة الاستعجال التى يتسم بها المشروع لتنفيذ مسار الخط المنوه عنه والذي لا يحتمل التأخير لتغذية وتقوية قدرات محطة كهرباء غمرب أسيوط وإعمالاً لنص المادة (٤) من القانون رقم ٢١٧ لسنة ١٩٨٠ فى شأن الغاز الطبيعى ولائحته التنفيذية والقانون رقم ٤ لسنة ١٩٨٨ فى شأن خطوط أنابيب البترول ولائحته التنفيذية وإعمالاً لأحكام المادة (١٥) من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة والتي تجيز للوزير المختص إصدار قرار بالاستيلاء المؤقت على الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروعات العاجلة فى حالة الضرورة والاستعجال ؛

لذلك ؛

يقتضى الأمر استصدار قرار بالاستيلاء المؤقت لمدة اثنى عشر شهراً أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب على الأراضى التى يمر بها الخط المشار إليه والموضح موقعه وحدوده ومعامله بصدر هذه المذكرة والخريطة المساحية المرفقة باعتباره إجراءً وقتياً

يُمكن الشركة المصرية للغازات الطبيعية (جاسكو) المنفذة للمشروع من وضع الأراضى اللازمة لمسار المشروع تحت تصرفها خلال فترة التنفيذ ، كما ستقوم شركة جاسكو بصرف التعويضات اللازمة لذوى الشأن طبقاً لأحكام القانون مع اعتبار ذلك مرتبطاً بالتنفيذ وإعادة الأراضى المار بها مسار الخط فى نهاية التنفيذ إلى الحالة التى كانت عليها وقت الاستيلاء .

والأمر مرفوع لسيادتكم برجاء التكرم بالنظر فى استصدار قرار الاستيلاء المؤقت المطلوب .

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام

رئيس مجلس الإدارة

م/ أسامة أحمد وهيق البقلى

سوط


١. خطوط السكك الحديدية
 ٢. خطوط الطرق
 ٣. خطوط المياه
 ٤. خطوط الصرف الصحي
 ٥. خطوط الغاز
 ٦. خطوط الهاتف
 ٧. خطوط الكهرباء
 ٨. خطوط الغاز الطبيعي
 ٩. خطوط المياه الجوفية
 ١٠. خطوط المياه السطحية

رقم الخريطة
 NO 50 M 1 a



العزبة

جمهورية مصر العربية





مستطير الخريفية
 - ١٠٠٠ م أو أكثر فوق سطح البحر
 - ٥٠٠ م أو أكثر فوق سطح البحر
 - ٢٠٠ م أو أكثر فوق سطح البحر

مستطير الخريفية
 رقم الخريطة المستطير الخريفية
 ٣٦ ٣٦ ٣٦

